

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية



## الاجتماع التمهيدي للمتندي الحضري العالمي الثالث ملكية الأرض والأدوات القانونية للأراضي

Arabic version of UN-HABITAT's *Islam, Land and Property Rights Series* (2005)  
Paper 7: *Waqf* (Endowment) and Philanthropy

بحث في الشريعة الإسلامية وعلاقتها بحقوق الأرض

ملخص للنتائج

الجزء الثاني : مسودة الاستراتيجيات

## **تنازل عن حق (تنصل) :**

المعانى المستخدمة والتقديم للمواد المستخدمة فى هذا البحث لا ينطوى على التعبير عن أى آراء أو معتقدات من جانب السكرتارية العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالوضع القانونى لأى دولة أو أراضى أو مدينة أو منطقة من المناطق أو سلطاتها أو تتعلق بتحديد حدودها أو تخومها أو ماله صلة بنظامها الإقتصادى أو درجة تطورها. ومن ثم فإن التحاليل والنتائج والتوصيات المتضمنة فى هذا التقرير لا تعكس وجهات نظر برنامج الأمم المتحدة للإسكان البشري (بيئات الأمم المتحدة) ومجلس الحكم أو الدول الأعضاء لهذا المجلس.

## **لمزيد من المعلومات:**

تحتوي هذا البحث على ثمانى ورقات بحثية تم اعدادها بواسطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ولمزيد من المعلومات حول هذا البحث والأنشطة المتعلقة به يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

Land & Tenure Section,  
Shelter Branch,  
United Nations Human Settlements Programme (UN-HABITAT)  
P.O. Box 30030  
Nairobi 00100, Kenya  
E-mail: [unhabitat@unhabitat.org](mailto:unhabitat@unhabitat.org)  
Web site: [www.unhabitat.org](http://www.unhabitat.org)

.....	الورقة السابعة : الوقف وأعمال الخير الإسلامية.....
.....	1-7 أهمية الأوقاف الإسلامية.....
.....	1-1-7 الأوقاف كمؤسسة إسلامية فريدة .....
.....	2-1-7 الأسس الدينية للأوقاف .....
.....	3-1-7 أهمية الأوقاف في المستقبل.....
.....	7-2 الإطار القانوني للأوقاف.....
.....	7-2-1 البنية القانونية للأوقاف .....
.....	7-2-2 الأوقاف كجزء من قانون الأسرة .....
.....	7-2-4 الأوقاف النقدية .....
.....	7-2-5 مسؤولية الأوقاف .....
.....	7-2-6 اختلاف بين المدارس الفقهية (المذاهب) .....
.....	7-2-7 ملكية الأوقاف.....
.....	7-2-8 تسجيل أملاك الأوقاف.....
.....	7-3 التأثير الاجتماعي والإقتصادي للأوقاف .....
.....	7-3-1 الأوقاف كمؤسسات خيرية.....
.....	7-3-2 الأوقاف كمؤسسة للمجتمع المدني.....
.....	7-3-3 الأوقاف كآليات لإعادة توزيع الثروة.....
.....	7-3-4 أثر الأوقاف على وضع النساء.....
.....	7-3-5 المناقشات التي تدور حول مساهمة الأوقاف.....
.....	7-4 التدهور الإقتصادي للأوقاف .....
.....	7-4-1 الاستعمار والأوقاف .....
.....	7-4-2 سلطة العلماء من خلال الأوقاف .....
.....	7-4-3 مشاكل الدوامية.....
.....	7-4-4 صرامة الأوقاف.....
.....	7-4-5 مواقف الحقبة التي ثلت العهد الإستعماري تجاه الأوقاف.....
.....	7-4-6 آثار التأمين على الأوقاف .....

.....	5- الأحياء الجارى فى الأوقاف .....	7
.....	7-1 الأوقاف فى خطاب المجتمع المدنى .....	7
.....	7-2 الدعم الدولى لإحياء الأوقاف .....	7
.....	7-3 الأوقاف فى خطاب الدولة - الكويت كدراسة حالة .....	7
.....	7-4 التجديد فى الهيكل الإدارى للأوقاف .....	7
.....	7-5 الإستحواذ على الأرض من خلال أنموذج الأوقاف .....	7
.....	<b>الورقة السابعة : الأوقاف وأعمال الخير الإسلامية .....</b>	
.....	7-1 التعرف على مفهوم إمكانية إحياء الأوقاف .....	7
.....	7-2 تسهيل تطوير أنموذج حديث للأوقاف .....	7
.....	7-3 تدعيم أعمال الخير الإسلامية من خلال الأوقاف .....	7
.....	7-4 تحديث إدارة الأوقاف .....	7
.....	7-5 إحياء أوقاف الدول الغير منتجة أو التي أسيأ إستغلالها .....	7

# بحث عن الشريعة الإسلامية وعلاقتها بحقوق الأراضي

## ملخص للنتائج

### الجزء الأول : ورقة المفاهيم

#### مقدمة

برنامج بيئات الأمم المتحدة وهو جزء من حملة عالمية لتأمين الملكية يقوم على تنظيم ورشة عمل لمدة يومين تناقش فيها ملكية الأرض والأدوات المتعلقة بقانون الأرض في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وتقام هذه الورشة في القاهرة يومي الخامس عشر والسادس عشر من ديسمبر سنة 2005 .

وتعقد الورشة تحت رعاية بيئات الأمم المتحدة وستضيف حكومة مصر هذه الورشة التي تركز على مبادئ الشريعة الإسلامية المتعلقة بالأراضي . وستناقش ورشة العمل هذه الأبحاث التي بدأتها "بيئات الأمم المتحدة" وال المتعلقة بالمبادئ الإسلامية المرتبطة بالأرض وتنضم عدة أوراق تعبّر عن مواقف معينة . هذا علاوة على إستراتيجيات مبدئية عن الأبعاد الإسلامية للملكية والأرض والقانون وحقوق الإنسان وحقوق المرأة وقوانين الميراث والأوقاف ومسألة الإعالة . وما تمخض عنه الورشة سيتركز في مناقشة المفاهيم الخاصة والإستراتيجيات المبدئية التي خرج بها البحث الذي استهلته "بيئات الأمم المتحدة" والمتعلق بالأرض الإسلامية والتعرف على الأدوات التي تشجع الفقراء على الإستحواذ على الأرض في المنطقة . وحيث أن الورشة ما هي إلا إجتماع تمهدى للمنتدى الحضري العالمي III فستعتمد الوفود إلى دراسة ما توصل إليه البحث مع الأخذ في الإعتبار التوصيات المقترنة للإجتماع المخصص لبحث الأدوات التحديية للأرض والافتراض إنعقاده في مدينة فانكوفر الكندية في الفترة ما بين 19 و 23 يونيو عام 2006 . وستناقش الورشة أيضاً الطرق والسبل التي يمكن للمشاركين من المنطقة أن يساهموا بها في التوصل إلى الأدوات المناسبة للإستحواذ على الأرض لصالح الفقراء وذلك ضمن إطار الشبكة العالمية المخصصة لهذا الهدف .

وبناءً على ذلك يُعمل على دعم طائق الإستحواذ على الأرض وحماية أمن ملكيتها . ولقد بني هذا البرنامج على أساس اعلان استانبول لمناطق الإستيطان

البشرية وأجندتها المعلنة عام 1996 بالإضافة إلى مبادئ حقوق الإنسان العالمية والمعايير التي أفصح عنها في إعلان الألفية الجديدة.

وعلى الرغم من أن الأمور المتعلقة بالأرض والملكية وحقوق الإسكان أموراً متعارف عليها وتؤكدها القواسم المشتركة بين الشعوب والثقافات والمتمثلة في الأنظمة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لهذه الشعوب بوجه عام، إلا أن التطبيق العملي والممارسة بالنسبة لتنظيم هذه الحقوق وحمايتها ربما يأخذ أشكالاً مختلفة.

ومن المعروف أيضاً أن 20 % أو أكثر من سكان العالم مسلمون إلا أنه يعززنا البحث في مجال الأشكال المعقّدة والمتميزة لملكية الأرض وحقوقها في الدول الإسلامية، هذا علاوة على حقيقة أن الكثير من التقارير الدولية لملكية الأرض غالباً ما تتجاهل أو لا تأخذ في الاعتبار قوانين الشريعة الإسلامية المتعلقة بالأرض بشكل كافٍ يدعو للإطمئنان.

ومن ثم فقد فوضت شعبة الأرض والملكية فرع الإيواء التابع للأمم المتحدة خبريين هما أ. محمد سراج سايت والدكتورة / هيلاري ليمن من جامعة شرق لندن بالمملكة المتحدة للفيام بدراسة معمقة تستغرق سنة للأبعاد الإسلامية للأرض وحقوق الملكية في العالم الإسلامي. والهدف من هذه الدراسة الوصول إلى ما يمكن التوصل إليه في هذا المجال مع تضمين بحثهم دراستهم بعض الإستراتيجيات التي تساعد على إثراء وتدعم قدرة "بيئات الأمم المتحدة" وشركاؤها من العمل بكفاءة أكبر في المحيط الإسلامي وفي الأوراق الثمانية المقدمة والتي تعبر عن مواقف محددة ومعينة يناقش موضوع الأبعاد الإسلامية للملكية في إطار المناقشات القديمة والمعاصرة المرتبطة بالظروف الاجتماعية والتاريخية المتعلقة بالأرض وأشكال الممارسات التي تجري في هذا السياق.

وتشير نتائج البحث والدراسة أن هناك مفاهيم إسلامية مميزة تتعلق بالأرض وحقوق الملكيتها وتنبأ بهذه المفاهيم وتتعدد من خلال الممارسات المختلفة في العالم الإسلامي. وعلى الرغم من أن الشريعة الإسلامية وحقوق الإنسان تتمتع بالأهمية فهما وتطبيقاً إلا أنها تتراطع وتتدخل مع معايير الدولة وكذلك ما أتفق عليه عرفاً وتقلیداً بطرق شتى. ومن ثم فهي تطرح فرضاً عديدة لتطوير أدوات إسلامية جديرة بالثقة وأصلحة التي بدورها يمكن أن تدعم حملة تهدف إلى تحقيق الحقوق الكاملة والغير منقوصة للأرض لشتى الطبقات في المجتمعات الإسلامية والتي بالطبع تشمل النساء.

وعلى الرغم من ذلك فيجب على كل من يهمهم الأمر السعي بجدية وبطريقة بناءه لإستعراض الأطر المعيارية والمنهجية الإسلامية وعلاقتها بنظم ملكية الأرض التقليدية وغير التقليدية وذلك بهدف التعرف على الحقوق الكاملة المرتبطة بالأرض لكل الناس والثبات.

ونتظر مجموعة الأوراق الجاهزة للإجتماع التمهيدى للمقدي الحضري العالمي III والمقرر إنعقاده في القاهرة في الخامس عشر والسادس عشر من ديسمبر 2005 في جزئين يعالج الجزء الأول منه ورقة المفاهيم والتي تختص المواقف التي تتخذها هذه الأوراق الثمانية. وتحتوي كل ورقة على ملخص البحث ومجاله وقائمة تشمل المقترنات والإستراتيجيات المبدئية (والمتضمنة في الجزء الثاني) يعقبها ملخص لهذه المفاهيم مأخوذ من البحث وملحق به قائمة مراجع قصيرة. ولقد كتبت هذه الأوراق لعامة المهتمين بهذا الموضوع والجمهور العام بدون أي إدعاء بمعرفة عامة تتعلق بالإسلام أو الشريعة الإسلامية أو حقوق الملكية ومن ثم فهي تستعرض معلومات عامة أساسية وتتيح الفرصة للتعرف على تلك المبادئ مرة ثانية.

وتعرض الورقتان الأولى والثانية المواقف النظرية الإسلامية وأنظمة ملكية الأرض وتناقش الأفكار والترتيبيات التي تسهم في بناء شبكات الملكية السائدة في المجتمعات الإسلامية. ويعقب هاتين الورقتين ورقتان آخرتان تعالج المدى الذي وصلت إليه الشريعة الإسلامية وحقوق الإنسان في تدعيم المستويات العالمية المتعلقة بالأرض وحقوق ملكيتها . ويتبع ذلك ورقتان آخرتان تركز على حقوق المرأة المسلمة في الملكية وتنعرض لنظام الميراث في الإسلام . ويعقب ذلك ورقتان تناقش المضامين المتعلقة بنظام التعويض في الملكية بالنسبة للنساء وحقوقهن في الأرض وفي الفصلين الآخرين يجري معالجة المؤسسات الإسلامية مثل الأوقاف الخيرية كما نتعرض لمبادئ التمويل الإسلامي الجزئي ويجري البحث في إختبار مدى فاعليّة هذه المبادئ الإسلامية وتفعيلها في الواقع الملموس وما إذا كانت قابلة للعمل بها حالياً.

وأما الجزء الثاني ، والذي يتبع ملخص البحث في جزءه الثاني، فيتعرض للإستراتيجيات المبدئية لكل ورقة من الأوراق الثمانية وتنتظر هذه الإستراتيجيات أمام المشاركين في المؤتمر والذين أتوا من عدة دول إسلامية بهدف التعرف على الأدوات التي استحدثت والممارسات التي تجري لاستحواذ الفقراء على الأرض والتمتع بحقهم فيها.

## **الورقة السابعة : الوقف وأعمال الخير الإسلامية**

من الصعب زيادة توقعاتنا في تقدير مساهمة الأوقاف في تشكيل مساحة كبيرة في المدن. إذ أن الجزء الكبير من البيئة العامة في المدن الإسلامية ظهر وخرج إلى حيز الوجود كنتيجة للأوقاف. (هوكتر ، 2002 : 128) .

### **موجز الورقة :**

تعد الأوقاف مؤسسة إسلامية رئيسية إحتوت وضمت في إطارها الشرعي مساحات كبيرة من الأرض داخل العالم الإسلامي. وتعد الأوقاف آلية شرعية معترف بها وتطورت في ظل الشريعة الإسلامية لما يزيد على ألف سنة. وفي ظل الأوقاف الشرعية يمكن للمالك أن يتصرف في ملكيته أو يستعين بحق الإنقاص وما يدره عليه من دخل كلّي يستفيد به المنفعون لأغراض معينة. ويمكن مبدأ الإحسان أو الخير في لب المؤسسة الإسلامية المعروفة بالأوقاف . ولقد سعت الإصلاحات الحديثة للأوقاف في العديد من الدول الإسلامية إلى إلغائها أو تنظيمها تظيمًا كبيراً.

ولقد كان لكسوف الأوقاف أثراً في خلق فراغاً في مجال الخدمات العامة عجزت الدولة عن ملأه بسهولة في كثير من الدول الإسلامية . ومع ذلك فإن فكرة الأوقاف ونظرية الأوقاف نفسها تبدوان مؤثرة وبيطل هذا التأثير حتى يومنا هذا وهناك إشارات واضحة تهدف إلى إحيائها وبعث النشاط في هذه المؤسسة.

ولقد كان للأوقاف دوراً كبيراً وما زال هذا الدور مستمراً والذى يتمثل في مؤسسة كهذه كأداة لخدمة السياسة العامة وتركت آثاراً كبيرة على كل مظاهر الحياة في المجتمعات الإسلامية ومنها مسألة الإستحواذ على الأرض.

ومن ثم فـأى تقييم لأى دور تقوم به هذه المؤسسة في المستقبل بالنسبة للإستراتيجيات المطلوبة لتحسين أمن وأمان الملكية ينبعى على تقدير لأسسها القانونية والشرعية علاوة على تاريخها وآثارها الاقتصادية والإجتماعية.

مجال هذه الورقة ينحصر في الأهمية الكبيرة والمغزى الكبير للأوقاف الإسلامية ويناقش الجزء الأول من هذه الورقة هذا الموضوع ثم يتعامل الجزء الثاني من هذه الورقة مع المصادر القانونية لهذه المؤسسة وبنيتها وأنواع المختلفة للأوقاف. وأما الجزء الثالث فيستطيع الآثار

الاقتصادية والإجتماعية للأوقاف. والجزء الرابع يتعرض لأسباب التدهور الاقتصادي للأوقاف بينما يلخص الجزء الأخير الإحياء الحالى للأوقاف.

وبعد المناقشات أقررت خمسة إستراتيجيات فى شكل مقتراحات لتدعم قوة الأوقاف الإسلامية دورها :

- التعرف على القدرة الكامنة فى إحياء مؤسسة الأوقاف ومفهوم الأوقاف .
- تسهيل إنماء وتطوير نموذج حديث للأوقاف .
- دعم أعمال الخير الإسلامية من خلال مؤسسة الأوقاف .
- تحديث إدارة الأوقاف .
- إحياء أوقاف الدولة الغير منتجة أو الأرضى التى أُسى استغلالها .

## 7-1 أهمية الأوقاف الإسلامية

تعد الأوقاف مؤسسة إسلامية مهمة سعت إلى التأثير على التنمية الاقتصادية والإجتماعية فى العالم الإسلامي كما كان لها الأثر فى التنمية العالمية الاقتصادية والتاريخ الاقتصادي والإجتماعى والسياسي . ويجب ألا تقل من إمكانية هذه المؤسسة على القيام بعملية التنمية فى المستقبل وترجع أهمية الأوقاف إلى مركزيتها بالنسبة لمبدأ الخير والاحسان (الزكاة) وذلك على الرغم من استمرار المناقشات التى تدور حول فاعليتها فى تحقيق أهداف التنمية .

### 7-1-1 الأوقاف كمؤسسة إسلامية فريدة

نمت الأوقاف الإسلامية نمواً كبيراً وكانت تغطى ما يقرب من ثلث مساحة الأرضى فى الامبراطورية العثمانية وأراضى كثيرة أخرى من أراضى العالم الإسلامي . وكانت الأوقاف مؤسسة رئيسية عامة فى الإسلام وفي المدن التى كانت تحت حكم العثمانيين وما زال للأوقاف الشعبية التى تتمتع بها اليوم .

### 7-1-2 الأسس الدينية للأوقاف

لا يحتوى القرآن الكريم على أى إشارة معينة للأوقاف . وقد طور الفقهاء حدود الأوقاف القانونية عبر القرون . ولقد نشأت الأوقاف وخلقت نتيجة للتأكيد على مبدأ الخير والبر والذى تكرر كثيراً فى الإسلام والذى يعد عملاً من أعمال النافعى والحب الشديد لله سبحانه وتعالى .

### **7-1-3 أهمية الأوقاف في المستقبل**

كان الحكم العثمانيون يرون في أنفسهم مسئولين عن الأمن والأمان والدفاع وجباية الضرائب . وكانت الأوقاف تعد أداة من الأدوات الحاسمة لخير وسعادة المجتمع الإسلامي وتقديم الدعم للفقراء من عامة الناس . وإذا كانت الأوقاف قد وجدت لتقديم نوعية جيدة من الخدمات أو كانت مصدراً من المصادر المفضلة لتوفير ما يحتاج إليه الناس في الماضي . فعل هذا الأمر قد خضع للنقاش وما زال يخضع حتى يومنا هذا . ولكن الحقيقة تظل قائمة على أن إحياء هذه الأوقاف له مضامينه في المستقبل .

### **7-2 الإطار القانوني للأوقاف**

#### **7-2-1 البنية القانونية للأوقاف**

تسمح الأوقاف الإسلامية لمالك الوقف أن يربط هذا الوقف كلياً يستفيد منه المنتفعين إلى الأبد . ويؤسس الوقف عند إعلان المالك أن دخل الملكية وريعها يحجز لغرض معين إلى الأبد وعلى الدوام .

#### **7-2-2 الأوقاف كجزء من قانون الأسرة**

تعد القوانين المتعلقة بالأوقاف جزء لا يتجزأ من الشريعة الإسلامية ويرتبط الوقف بعلاقات مع فروع أخرى من القانون كما يرتبط أيضاً بالمجتمع . ومن ثم فالأوقاف ترتبط بالميراث والوصايا والهبات والزواج . وعليه فالأوقاف تعد جزءاً من قانون الأسرة .

#### **7-2-3 الأوقاف الخيرية والخاصة (العائلية)**

من المعروف عامه أن هناك شكلان أساسيان للأوقاف : الأوقاف العامة وأوقاف العائلة (الخاصة) . فملكية الأوقاف العائلية (الخاصة) وحق الانتفاع بها يحفظ لأسرة مؤسس هذا الوقف حتى إنقراض أو فناء كل سلالته وعندما تتحول الملكية إلى هدف من أهداف البر والخير . أما بالنسبة للأوقاف الخيرية أو العامة فتوهب الملكية على الدوام لأغراض الخير والبر .

## **7-2-4 الأوقاف النقدية**

تتركز أغلب الأوقاف في الأراضي حيث يستمر عمل الخير على الدوام وتؤمن هذه الملكية دوماً وهذا الأمر يعد من الأمور الجوهرية بالنسبة للأوقاف وتشير كل الثوابت إلى ذلك. أما بالنسبة للموجودات القابلة للتحريك كالاثاث والكتب والحيوانات يمكن ربطها في وقف؛ إلا أن المالك كان يعد دائماً موضوع الأوقاف. وأثناء الحكم العثماني في القرن الخامس عشر والقرن السادس عشر كان المعمول به أن تخصص ولبيعة أو وقف وهي عبارة عن وقف نقدى تحدد لأغراض إجتماعية ودينية وتوافق عليها المحاكم.

## **7-2-5 مسئولية الأوقاف**

من المفترض أن يدير الوقف (ناظر أو متولى) ويعمل طبقاً لشروط الصك الذي بموجبه تم إنشاء الوقف وخاصة تلك المتعلقة بأهداف الخير والبر . ويعمل هذا الناظر طبقاً لمعايير متوقعة من السلوك والقيم الإسلامية.

## **7-2-6 اختلاف بين المدارس الفقهية (المذاهب)**

تبقى الأسس الرئيسية للأوقاف قائمة كما هي في جميع أرجاء العالم الإسلامي . ومع ذلك توجد بعض الاختلافات والفروق في فلسفة الشريع الإسلامي وبخصوص بعض المدارس الفقهية أو المذاهب فيما يتعلق بنظريات الوقف علاوة على التعددية في الممارسات الإجتماعية وللمواقف الشرعية والقضائية . ولقد أدى تدخل الدولة الواسع النطاق في الأوقاف وتنظيمها إلى تنويع كبير وإختلاف كثير بين الدول الإسلامية في تنفيذ كل ما يتعلق بالأوقاف.

## **7-2-7 ملكية الأوقاف**

بينما تكون الأوقاف من الناحية النظرية مكرسة لله ومخصصة له سبحانه وتعالى ، إلا أن صفتها الزمنية تثير عدة قضايا حول ملكية الأوقاف وتنقسم الآراء بالنسبة لهذا الموضوع بين المذاهب الأربع . ولقد كانت أوقاف الطائفة الشيعية كثيرة وتنتمي بالإستقلالية بدرجة كبيرة في العالم الإسلامي.

## **7-2-8 تسجيل أملاك الأوقاف**

كانت ملكيات الأوقاف في فترة الحكم العثماني جزءاً لا يتجزأ من المسح التفصيلي وكان يجرى تسجيلها تماماً مثل الأرض. وعلى مر الأيام أنشأت الدولة مكتباً للأوقاف وتوضيح صكوك الملكية فإذا ثبت أن سند الملكية بالنسبة لأملاك الأوقاف لا يمكن إثباته ، تستولى الدولة على الأرض موضع النزاع.

## **7-3 التأثير الاجتماعي والاقتصادي للأوقاف**

بينما تمتد ملايين الأوقاف في العالم وتنوع ، إلا أن الغالبية العظمى منها تقع في خمسة تصنيفات وهي الغذاء والإسكان والصحة والتعليم والدين.

### **7-3-1 الأوقاف كمؤسسات خيرية**

على الرغم من أن المستفيدين من الأوقاف يمكن أن يكونوا على وجه الحصر أفراد في أسر ، إلا أن روح الخير والبر والإحسان التي تتميز بها مؤسسة الأوقاف يمكن أن نراها واضحة في نسبة عدد الأوقاف التي كرست للخير العام. فقد قدمت الأوقاف العديد من الخدمات التي تقدمها دولة الرفاهية اليوم ومن ثم فالدولة تدعم هذه الأوقاف.

### **7-3-2 الأوقاف كمؤسسة للمجتمع المدني**

تعد الأوقاف جزءاً لا يتجزأ من مجتمع وإقتصاء الجوار . ومن ثم فوحدة الأهداف التي تتمتع بها الأوقاف ونوعية الخدمات التي تقدمها والشفافية في عمل هذه المؤسسة يرجع بدرجة كبيرة إلى فعالية مؤسسات المجتمع المدني وكان دور المجتمع المدني كبيراً في مقاومته للانتهاكات الحكومية لحرية مؤسسة الأوقاف.

ومعظم الدول الإسلامية الآن تثيراً أراضي الأوقاف بطريق مباشر وغير مباشر يتمثل في عدة وزارات الأمر الذي يؤدي إلى زوال الهوية الغير حكومية التي كانت تتمتع بها.

### **7-3-3 الأوقاف كآليات لإعادة توزيع الثروة**

نجح نظام الأوقاف لقرون عدة في الأراضي الإسلامية في إعادة توزيع الثروة كمنتج لتعاون بين الدولة والأفراد وكان كل ذلك يتم من خلال العديد من المثقفين واللاعبين .

### **7-3-4 أثر الأوقاف على وضع النساء**

تشير الأبحاث الحديثة أن النساء كانوا في العالم العثماني منشغلات في إدارة ثرواتهم وذلك في مدن عديدة وعلى فترات طويلة من التاريخ وخاصة في عملية الخلق الفعال والإدارة البارعة للأوقاف.

### **7-3-5 المناقشات التي تدور حول مساهمة الأوقاف**

على الرغم من كون الأوقاف آلية من آليات الرفاهية كان الجدل يدور حول مقاومة الأوقاف كمؤسسة لقوى السوق ومن ثم فقد ساعدت في خلق طرق ضيقة تطورية حبست في طياتها مصادر لا حصر لها ومن ثم تحولت هذه المؤسسة إلى منظمات غير منتجة لتأمين وصول الخدمات الإجتماعية . ومع ذلك فإن هذه التقييمات لمبدأ الأوقاف وممارستها قد دار حوله النقاش والجدل.

### **7-4 التدهور الاقتصادي للأوقاف**

#### **7-4-1 الاستعمار والأوقاف**

كانت القوى الإستعمارية في بعض الحالات تسعى إلى إبقاء الوضع كما هو عليه بالنسبة للأوقاف الأمر الذي يضمن الاستقرار والشرعية الإجتماعية ومع ذلك فالمساحات الواسعة من الأرض التي خلت من ملكية خاصة بها كانت غائمة سهلة للقوى الإستعمارية وخاصة عند تجاهل الإشقاق الديني ولقد شهدت فترة الإستعمار تدهوراً في الوضع القانوني للمرأة في العالم الإسلامي الأمر الذي كان له كبير الأثر على قدرتها في مزاولة حقوق الملكية والتي تشمل تأسيس وإدارة الأوقاف.

#### **7-4-2 سلطة العلماء من خلال الأوقاف**

لقد نمت حركة إمتلاك أراضي الأوقاف عبر السينين الأمر الذي أعطى علماء البلاد درجة من الإستقلال الاقتصادي بمعزل عن الحكومة المركزية كما أعطاهم الشرعية الإجتماعية عن طريق نيل ثقة الناس لمزايا الأوقاف كنظام.

## **7-5-1 الأوقاف في خطاب المجتمع المدنى**

لم تفقد فكرة الأوقاف الإعجاب الذى كانت تحظى به وذلك على الرغم من كسوفها كمؤسسة ويرجع هذا الإعجاب بمؤسسة الأوقاف إلى عدة أسباب . وفي الحقيقة هناك عدد متزايد من المنظمات الغير حكومية والكيانات المتحدة والجماعات السياسية يستخدمون نموذج الأوقاف وذلك لاجتذاب الأموال وإدارتها وذلك بدعوى الإعجاب بفكرة الأوقاف ومن ثم يحولون هذا الإعجاب إلى فائدة كبيرة تدر الأموال من خلالها عليهم.

## **7-5-2 الدعم الدولى لإحياء الأوقاف**

دعم الأوقاف من الأمور التى تهم منظمة الدول الإسلامية ومن ثم فهذا الدعم يحتل موقعاً مهماً فى أجندتها هذا علاوة على بنك التنمية الإسلامى والمنظمة الإسلامية للثقافة والتعليم والعلوم. ومن ثم ففى هذا الجو المشحون سياسياً تغير أيدىولوجيات المنتفعين والمؤسسين للأوقاف مفهوم الحيادية المرتبط بالأوقاف الخيرية.

## **7-5-3 الأوقاف في خطاب الدولة - الكويت كدراسة حالة**

كانت الكويت دوماً من الدول الرائدة في الدعم الجارى لصلاح الأوقاف والتوسع.

## **7-5-4 التجديد في الهيكل الإداري للأوقاف**

كانت الأوقاف دوماً تخضع لآليات تجديد قانونية وشهدت القرون السابقة تلك الآليات . وكانت أفضل إدارة للأوقاف تتم عندما يقوم العاملون المحليون أنفسهم بتقديم ما لديهم من معلومات ومعرفة لإدارة هذه الأوقاف.

ومن ثم فإن إحياء هذه المؤسسة في المستقبل يتوقف على التأكيد على الدور المحلى حيث أن المدراء المحليون أكثر الناس تجهيزاً لهذه المهمة الصعبة والتي تتحصر في إدارتها . والأمثلة عديدة للكيفية التي إستطاعت بها مؤسسة الأوقاف في مظهرها المعاصر قد تكيفت للأطر الحديثة في الإدارة والتنظيم.

ولعل أهم مثال هو التشريع الحديث للأوقاف والذي صدر لصالح الجامعة الإسلامية فى أوغندا والتي أقامتها منظمة المؤتمر الإسلامي.

## 7-5-5 الإستحواذ على الأرض من خلال أسلوب الأوقاف

لعل المداخل التجديدية للأراضي الأوقاف وأراضي الدولة يمكن أن تؤدي إلى إطلاق القوة الكامنة لنسبة عالية من هذه الأرضى لصالح المصلحة العامة وذلك بإتاحة الفرصة للإستحواذ على الأرضى. وهناك عدة قواعد خاصة في ظل الشريعة الإسلامية تتعلق بالأرض موات والتى يمكن الاستفادة منها أو تحليلها حيث أن المبدأ الأساسى الذى يقول أن الأرض لا بد وأن يستفاد منها أو يقل الاستفادة منها. وهناك مثال لما يمكن أن يكون ممكناً تحقيقه وهو تأكيد حقوق هؤلاء الذين يحتلون الأرضى بوضع أيديهم عليها فى المدينة بالملكة العربية السعودية وإستطاع هؤلاء أن يقوموا بتتأمين الأرض التى كان ينظر إليها كأرض موات.

### بعض المراجع المختارة

Aga Khan Development Network (2000) *Philanthropy in Pakistan: A report of the Initiative on Indigenous Philanthropy* (Islamabad: Pakistan)

Baer, Gabriel (1969) *Studies in the Social Histories of Modern Egypt* (Chicago: University of Chicago Press)

Baer, Gabriel (1983) 'Women and waqf: an analysis of the Istanbul tahrir of 1546' *Asian and African Studies* 9

Baer, Gabriel (1997) 'Waqf as prop for the social system (sixteenth-seventeenth centuries)' 4(3) *Islamic Law & Society*, pp.264-297

Barkan, Omer L. and Ayverdi, Ekrem H. (1970) *Istanbul Vakiflari Tahrir Defteri* (Istanbul: Fetih Cemiyeti)

Basar, Hasnet (1987) *Management & Development of Awqaf Properties*, (Jeddah: Islamic Research and Training Institute, Islamic Development Bank)

Baskan, Birol (2002) 'Waqf System As A Redistribution Mechanism In Ottoman Empire', paper presented at *17th Middle East History And Theory Conference*, May 10-11, 2002, Center for Middle Eastern Studies, University of Chicago

Behdad, Sohrab (1992) 'Property Rights and Islamic Economic Approaches' in Jomo, K. S, *Islamic Economic Alternatives* (London: Macmillan) pp. 77-103

Benthall, Jonathan (2002) 'Organised Charity in the Arab-Islamic World: A View from the NGOs' in Hastings Donnan (ed) *Interpreting Islam* (London: Sage), 150-166.

Bukhari, Saleem M. (1982) 'Squatting and the Use of Islamic Law' 6(5/6) *Habitat International* 555-563

Bremer, Jennifer (2004) *Islamic Philanthropy: Reviving Traditional Forms for Building Social Justice*, Paper submitted at the 5th Annual Conference, Center for the Study of Islam and Democracy Annual Conference on Defining and Establishing Justice in Muslim Societies (Washington: CSID)

Carroll, Lucy (2001) 'Life Interests and Inter-Generational Transfer of Property Avoiding the Law of Succession' 8(2) *Islamic Law and Society* 245

Cattan, Henry (1955) 'The Law of Waqf' in Khadduri, Majid and Lienbesny, Herbert (1955) *Law in the Middle East. Volume: 1*. (Washington, DC: Middle East Institute)

ولقد كان قلق الدولة من تنامي سلطة هؤلاء العلماء واحداً من الأسباب التي أدت إلى تنظيم الأوقاف وزاولها الحتمي.

#### 3-4 مشاكل الدوامية

لقد كانت الطبيعة الإستمرارية للأوقاف الأهلية تعنى أن كلما تعاقبت الأجيال جيلاً بعد جيل زاد عدد المنتفعين إلى الحد الذى تصل فيه المزايا التى يحصل عليها الأفراد تعد تافهة . ومع ذلك فقد دار نقاش حول مسألة الدوامية التى تعنى أساساً مطلقاً لتأسيس مؤسسة كالأوقاف .

#### 4-4 صرامة الأوقاف

هناك رأى يترعنه المعلقون الشرقيون وذاع هذا الرأى بينهم مدعين أن الصرامة التى تتسم بها الأوقاف كانت واحدة من الأسباب الرئيسية التى أدت إلى خيبات الأمل الاقتصادى وموجات الفشل التى أصابت العالم الإسلامى . ومع ذلك فإن هذا الرأى يرفضه الكثيرون الذين يبرهون على أن الأوقاف تحت حكم العثمانيين كانت مؤسسة مرنة إلا أن هذه الصفة قد فقدتها الأوقاف نتيجة للتنظيم المفرط الذى لحق بها فى القرن التاسع عشر .

#### 5-4 مواقف الحقبة التى تلت العهد الاستعماري تجاه الأوقاف

بدلاً من تحديد مؤسسة الأوقاف سعت معظم الدول الإسلامية إلى إلغائها أو تأميمها.

#### 7-4 آثار التأميم على الأوقاف :

لقد كانت سيطرة الدولة على الأوقاف كوسيلة لمد نفوذها أمراً جلياً عبر التاريخ الإسلامي على الرغم من أن محاولات السيطرة قد قابلها مقاومة مستمرة . وللأسف لا توجد أبحاث إمبريالية تتعلق بيدارة هذه الملكيات المؤممة والتى تحفظ بها بعض الدول .

#### 7-5 الأحياء الجارى فى الأوقاف

على الرغم من أن الأوقاف فى حالة فوضى أو تم إلغاؤها أو أُممت أو أسيء إدارتها إلا أن هناك شواهد تشير إلى إنباث حالة من الإهتمام والدعم وإعادة التفكير بالنسبة للأوقاف كمؤسسة هامة .

- Cizakca, Murat (2000) *A History of Philanthropic Foundations:/The Islamic World From the Seventh Century to the Present* (Istanbul: Bogazici Univ)
- Cizacka, Murat (2004) *Ottoman Cash Waqfs Revisited: The Case of Bursa 1555-1823* (Manchester: Foundation for Science, Technology and Civilisation)
- Crecelius, Daniel, (1995) 'Introduction' 38(3) *Journal of the Economic and Social History of the Orient*, p. v
- Deguilhem, Randi (1994) 'Le Waqf En Syrie Independante' in F. Bilici (ed) *Le Waqf dans le monde musulman contemporain (XIXe-Xxe siecles)* (Istanbul: Institut francais d'etudes antoliennes), pp. 123-144
- Fay, Mary Ann (1998) 'From Concubines to Capitalists: Women, Property and Power in Eighteenth-Century Cairo' 10(3) *Journal of Women's History* 118-140
- Fyzee Asaf AA, (1974) *Outlines of Muhammedan Law*, (New Delhi: Oxford University Press)
- Gerber, Haim (1988) *Economy and Society in an Ottoman City Bursa 1600-1700* (Jerusalem: The Hebrew University)
- Gerber, Haim (1999) 'Muslims and Zimmis in Ottoman Economy and Society: Encounters, Culture and Knowledge' in R. Motika, C. Herzog and M. Ursinus (eds) *Studies in Ottoman Social and Economic Life* (Heidelberg, Germany: Heidelberger Orientverlag)
- Gerber, Haim (2002) 'The Public Sphere and Civil Society' in M. Hoexter, S. N. Eisenstadt and N. Levzion (eds) *The Public Sphere in Muslim Societies* (Albany, State University of New York Press), 65-82.
- Hennigan, Peter C. (2004) *The Birth of a Legal Institution: The Formation of the Waqf in Third-Century A.H. Hanafi Legal Discourse* (London: Brill)
- Hoexter, Miriam, Eusenstadt, Schmuel. N. and Leutzion, Nehemia (2002) *The Public Sphere in Muslim Societies* (New York: State Univ of NY Press)
- Imber, Colin (1997) *Ebu's-su'ud: The Islamic Legal Tradition*, (Stanford: Stanford University Press)
- Islamic Conference of Foreign Ministers (2001), *Resolution adopted at the Twenty-eighth Session of the Islamic Conference of Foreign Ministers held in Bamako, Republic of Mali from 25 - 27 June, 2001*
- Islamic Development Bank Group (2003), *Report of the 28th annual meeting Almaty*, Republic of Kazakhstan, 2-3 September 2003.
- Johnson, Noel and Balla, Eliana (2004) 'The Islamic Origins of Institutional Stagnation: France and the Ottoman Empire During the Early-Modern Period', *Paper presented at the Eighth Annual Conference of the International Society for New Institutional Economics*, Tucson, USA, October 1, 2004.
- Kahf, Monzer (1998), 'Financing the Development of Awqaf Property', *Seminar Paper, IRTI*, Kuala Lumpur, Malaysia, March 2-4, 1998.
- Kahf, Monzer (1999), 'Towards the Revival of Awqaf: A Few Fiqhi Issues to Reconsider', Presented at the Harvard Forum on Islamic Finance and Economics, October 1, 1999.
- Kogelmann, Franz (2002) 'Ahbas' in Holger Weiss, ed. *Social Welfare in Muslim Societies in Africa* (Stockholm: Nordic Africa Institute)
- Kozlowski, G. (1985) *Muslim Endowments and Society in British India* (Cambridge: Cambridge University Press)
- Kuran, Timur (2004) 'Why the Middle East is Economically Underdeveloped: Historical Mechanisms of Institutional Stagnation' 18 *Journal of Economic Perspectives* 71-90
- Layib, Aharon (1997) 'The Family Waqf and the Shari'a Law of Succession in Modern Times' 4(3) *Islamic Law and Society*, 352-388
- Lim, Hilary (2000) 'The waqf in trust' in S. Scott-Hunt and H. Lim (eds) *Feminist Perspectives on Equity and Trusts* (London: Cavendish) pp. 47-64

## **الورقة السابعة : الأوقاف وأعمال الخير الإسلامية**

### **موجز الورقة :**

يتعرض الكاتب للمفاهيم ويقدم نتائج البحث ويعالج الكاتب في الجزء الأول أهمية الأوقاف الإسلامية ثم يعرج في بحثه إلى بنية المصادر القضائية وأنواع الأوقاف في الجزء الثاني . أما الجزء الثالث فيستطلع الآثار الاجتماعية والاقتصادية للأوقاف . ثم يقوم على دراسة الأسباب الاقتصادية لتدحرج الأوقاف بينما يختتم في الجزء الأخير بدراسة قضية إحياء الآثار في وقتنا الحالي .

### **استراتيجيات مفترحة :**

يعرض الكاتب بعد المناقشات 5 إستراتيجيات لدعم الأوقاف الإسلامية :

- التعرف على مفهوم إمكانية إحياء الأوقاف.
- تسهيل تطوير نموذج حديث للأوقاف.
- دعم أعمال الخير الإسلامية من خلال الأوقاف.
- تحديث الإدارة الإسلامية للأوقاف.
- إحياء أوقاف الدولة الغير منتجة أو الأرضى التي أُسئت إستعمالها.

### **استراتيجيات دعم الأوقاف :**

#### **7-1 التعرف على مفهوم إمكانية إحياء الأوقاف**

بدلاً من النظر إلى الأوقاف كنموذج تاريخي أو بائد من الناحية العملية يمكننا تدبر فكرة إحيائها الأمر الذي يمكن أن ينبع عنه مزايا وفوائد جمة لمؤسسة إقتصادية ، دينية ، إجتماعية وثقافية غير نخبوية و شاملة . ولعل هذه الولادة الجديدة للأوقاف مرجعها الأمر الذي يسلم به الجميع وهو أن الأوقاف كمؤسسة نجحت على مدى قرول عدة في طرح قضية نموذج جديد جيد لإعادة توزيع المؤسسات في القرن المقبل (بإسكنان 2002 - 2003) . ويقترح آخرون بأن الأوقاف الخيرية والأوقاف الأهلية لا بد وأن تكون جاهزة لإعادة تعميرها بالمحلفين والإقتصاديين وعلماء المجتمع لمجتمع الإسلام المعاصر . وتدعى منظمة المؤتمر الإسلامي على

ويمكن أن يتيح هذا العمل الفرصة لتسهيل تطوير النماذج المحلية المبنية على أسس تهدينا وتنسجها لكل التحديات المعاصرة. وعلى سبيل المثال فإن تشويرا (2002 - 2027) يشير في هذا السياق إلى حالة حدثت في إفغانستان ويقول :

"إن فكرة إنشاء مؤسسة قروية مستقلة مثل الوقف (وهي وقف لمؤسسات دينية تحكمها وتديرها مؤسسات مدنية منفصلة عنها تماماً لأمر يستحق البحث والتقصي). وعليه فإن قاعدة صغيرة للمصادر المالية مخصصة للمشاريع والقروض الفردية والجماعية التي تمنحك المجتمعات وبالتوافق مع خطوط تمويل صغيرة يمكنها أن تولد مدرجة أكبر مبادرات على نطاق محلي.

### 7-3 تدعيم أعمال الخير الإسلامية من خلال الأوقاف

لقد ترك كسوف الأوقاف وإنحسارها فراغاً كبيراً في ميدان الخدمات العامة وأصبحت هذه الساحة خالية تماماً من كل الخدمات التي كانت تقدم (من خلال الأوقاف). وكان الطلبية والمرضى والمسردون والمسافرون والفقراة والمحتجون والمسجونين هي الطبقة الوحيدة التي سلب منها هذا الغطاء ضمن مجموعة أخرى من الأشخاص الذين تضرروا فقدان هذا النوع من الخدمات.

ومن ثم فقد وضع هذا الإنحسار معظم المجتمعات الإسلامية في موقف لا تحسد عليه وأصبحت تعتمد إعتماداً أكثر على المنح والعطايا والتي تأتي من دول أجنبية خاصة وأن هذه المنح غالباً ما كانت تقاوم مقاومة كبيرة من قبل هذه المجتمعات لعدم ثباتها واستمراريتها في الأساس علاوة على كونها منحا غير مرغوب فيها لإرتباطها بتدخلات أجنبية ولقد بيّنت دراسة حديثة قامت بها مؤسسة أغاخان في باكستان أن العطايا التي يقدمها الباكستانيون تعادل أربعة أضعاف العطايا التي تقدمها المعونة الأجنبية لهذا البلد. ومع ذلك فإن كبت الأوقاف وإنحساره القدرات قد أعاد كثيراً من قدرة المجتمعات الإسلامية وطموحاتها في القيام بأعمال الخير وتقديم الخدمات للمحتاجين .

ولعل الدعوة لتسخير التقاليد المرتبطة بأعمال الخير المحلية تهدف في المقام الأول إلى تفعيل "رأس المال الاجتماعي" المتمثل في مؤسسة الخير والبركة التي نطلق عليها "الزكاة" والتي مازالت قائمة ما دام الإسلام بخير المسلمين على وئام. فالأوقاف ما هي إلا تجسيد لمبادئ الإكتفاء الذاتي والمساواتية والعلم الذي تتسم به المجتمعات الإسلامية وغيرها عن بقية المجتمعات.

سبيل المثال إلى إحياء الدور القيادى للأوقاف الإسلامية فى إثراء الحضارة الإسلامية ومساهمتها الفعالة فى إرساء المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع . ولقد أظهرت الدلائل على المساهمة المتميزة التى قامت بها الأوقاف فى ميادين التعليم والصحة والقضاء على الفقر ومن ثم فيستوجب التذكير بهذه المآثر التى ترجع إلى الأوقاف بصفة عامة.

وهناك معنيان واضحان يتضمنهما التركيز الجيد على قضية الأوقاف . أول هذه المعانى هو أنه من الممكن تحسين إدارة الأوقاف الحالية وإستخدامها بهدف تعزيز أمن الملكية هذا علاوة على مساعدة فقراء المناطق الحضرية . والمعنى الثانى هو أن أوقاف المستقبل يمكنها أن تساعد فى مدننا بمصادر لإعادة توزيع وتنمية المجتمع المدنى .

ومن ثم فإن دعم فكرة الأوقاف على المستوى المحلى والقومى والدولى فى أوساط المجتمعات الإسلامية تستوجب ألا تعمل هذه الأوقاف على هامش الأنشطة الإجتماعية والإقتصادية والخيرية وإنما يجب أن يعاد تنظيمها فى إطار نظم الدولة القضائية والإقتصادية وعليه فهناك عدة مؤسسات إسلامية مثل منظمة المؤتمر الإسلامي وفروعها علاوة على مؤسسات التنمية الدولية التى يمكنها أن تقوم بدور فعال فى ضمان قيام الأوقاف بالوفاء بدورها التموي .

## 7- تسهيل تطوير نموذج حديث للأوقاف

لعل التقييم الجارى للدور الذى تقوم به الأوقاف يطرح فرصة نادرة للتعلم من أخطاء الماضى والعمل على بناء نظام قضائى وإدارى فى إطار محدث . وعلى كل فإن الجدل يدور حول قضية إنعدام الأسباب .

التي تدعى إلى التساؤل فيما إذا كان هناك صعوبة فى عدم إثبات قانون جيد يستجيب للمطلبات الحديثة وذلك من خلال الاستنتاج المنطقى والمعترف به من فلسفة التشريع الإسلامى (الإجتهاد) والذى يد مزج أو الإنقاء للمبادئ الإسلامية المؤسسية مع أساليب الإدارة الحديثة . وحيث أن الأوقاف لم تخرج من رحم القرآن فمن الأمور الأكثر سهولة أن تخضع للتفسير الخلاق كما تخضع للتغيير ، تماماً كما فعلت الدول الإسلامية فى الماضى لتأكييف مصالحها بخصوص هذا الموضوع .

ولعل هذا الطرح الذى خضع للنقاش طرحاً يوم حوله الجدل والنقاش بين العلماء ومن ثم فإن القوانين الكلاسيكية القديمة المتعلقة بالأوقاف تخضع للمراجعة .

وعلى الرغم من أن الزكاة بالنسبة للمسلمين إلتزام خيري إجباري سنوي ، إلا أن الأوقاف بوضعها ومؤسساتها تعمل كآلية من الآليات الإضافية والمناسبة لتحقيق أهداف الخير الأخرى. وفي واقع الأمر يمكن للزكاة أن تستخدم لتمويل وتدعم مؤسسات الأوقاف الخيرية . وبالمثل يمكن أيضاً للأوقاف النقدية أن توفر الكثير من الأموال الازمة والتي تحتاجها للإئمان والخدمات المالية الأخرى.

ولقد كانت الدولة دائماً عاجزة عن القيام بكل الأهداف العامة التي كانت تتضطلع بها الأوقاف من الناحية التاريخية . وبمعزل عن طاقتها، إلا أن قدرة الدولة المركزية على الوفاء بالدعم الإنساني السريع بتقديم الخدمات إلى الجماعات المتضررة ، قدرة مشكوك في أمرها. فلقد كانت الأوقاف دوماً حصناً متراصاً يحتمي به المجتمع المدني كما كانت تتسلح دائماً بالقدرة على لعب هذا الدور. ويدور الجدل دائماً حول هذا الدور وحيث أن التقاليد الاجتماعية المرتبطة بالأوقاف الخيرية متجزرة وراسخة في وج Дан المجتمعات الإسلامية ، فإن فعالية هذه الصلات الأخلاقية تصبح أكثر وضوحاً وجلاءً عندما تعجز المؤسسات الرسمية عن القيام بدورها وتبدو غير قادرة على الإيفاء بالمراد منها.

#### ٧-٤ تحديث إدارة الأوقاف

إن الشعبية المتزايدة التي تمثلها الأوقاف لا تعنى بالضرورة الرجوع إلى الوراء بما يوحى بالحنين إلى هذا النموذج التقليدي لأعمال الخير . فتحديث الأوقاف وجعلها مؤسسة تتمتع بالشفافية والمستجيبة لتنافس المؤسسات الخيرية الغربية وتنقسم بالقدرة على تحسين سبل إستحواذ الأفراد على الأرض (حجازه 2002) أمر يمكن تصوره . فمن الممكن جداً بل ويجب علينا أن ننظر إلى الأوقاف على أنها مؤسسة تتنمي إلى المجتمع المدني وتسعى لتوفير مجال عام ومن ثم تكون قادرة على إنماء ودعم الديمقراطية والحكم الرشيد.

ويشير صالح (1999 : 77) إلى أن أحد الواجبات التي يمكن القيام بها والتي نحن في أشد الحاجة إليها هو عملية تسهيل تنمية وتطوير الأوقاف وترتبط هذه العملية بالتحدي الواجب مواجهته في تطبيق سبل الإدارة الحديثة وتكيفها لتنوع و العلاقات الاقتصادية السائدة في المجتمعات التي تتوارد فيها الأوقاف.

فمن الواضح جداً أن البنية الإدارية للأوقاف يمكنها (ولقد سعت مؤخرأً لذلك) أن تجعل من هذه المؤسسة مؤسسة أكثر شفافية ومستجيبة . ولانسى أيضاً إمكانية إستغلال الأوقاف

بهدف تسهيل وتسريع التمويل المصغر، هذا علاوة على المبادرات الأخرى (أنظر إلى الورقة الأخرى المصاحبة لهذا البحث والتي تعالج التمويل المصغر).

ومن منطلق الإستعانة بالأوقاف في عدد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية فهناك مجال كاف للمشاركة في نطاق الممارسات الرشيدة علاوة على الخبرات التي إكتسبتها هذه الدول. ومن ثم فإن مؤسسات إسلامية دولية مثل منظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسسات المجتمع المدني بوجه عام والوكالات الدولية لها دور فعال ورئيسي في إتاحة منابر للمشاركة في هذه الخبرات وتطوير معايير للإدارة التي تتسم بالكفاءة.

ولعل الكويت تعد أفضل مثال في هذا المجال. فبالإضافة إلى الإستفادة من الخبرة الكويتية في طريقة إدارة الأوقاف، تزود الكويت حالياً الدول الإسلامية بالخبرات وتعاون معها في برنامج لتبادل الخبرة والمعرفة علاوة على التعاون الذي يجرى بين المراكز الأكademie والمؤسسات الدولية بل وتنسق الجهود والأنشطة لتطوير إستثمارات الأوقاف الأجنبية بالتعاون مع شركاء آخرون.

ومن ثم فإن إدارة الأوقاف التي تتسم بالمهنية يمكن أن يكون لها منافع تعود على المجتمع بشكل أعم.

## 7-5 إحياء أوقاف الدول الغير منتجة أو التي أسيأ إستغلالها

لقد كان تأمين الأوقاف في معظم الحالات لا يتعذر نقل المسئولية من الأوقاف الخاصة ومن يديرها إلى سلطات الدولة. وعلى النقيض من الوعود التي سمعناها عن الإستغلال الأفضل للأوقاف، فقد تبين في رأي الكثرين ان الإصلاحات التي ضمت الأوقاف في إطار السيطرة العامة للحكومة قد بددت الكثير من المصادر البشرية والمادية. ومع ذلك فنحن في حاجة إلى مزيد من البحث والتقصي للكيفية التي تدار بها هذه الأرضى في الوقت الحالى.

ويمكنا أن نقول أن هناك على الأقل مشكلتان يمكن تصورهما بالنسبة لإحياء هذه الأوقاف. أول هذه المشاكل مشكلة سبل تمويل هذا الإحياء وثاني هذه المشاكل هو خلق أنظمة معلوماتية ملائمة لزيادة الشفافية.

علاوة على ذلك فهناك نقص في التمويل اللازم لإعادة الإنتاجية لهذه الأرضى، هذا بالإضافة إلى نقص في السبل التي تهدف إلى التمويل العام لتطوير الأوقاف وملكياتها مع تقديم عائد يقرره السوق ويقدم لمالكي هذه الأرضى.

ولعل هذا الأمر ليس سهلاً إذا أخذنا في الإعتبار أن عوائد الفائدة محرمة وغير مسموح بها في ظل الشريعة الإسلامية (أنظر إلى الورقة المصاحبة عن الائتمان الإسلامي والتمويل المصرفي).

ويدور الجدل حول حل هذه المشكلة الذي يتلخص في إعادة خصخصة الأوقاف وذلك بإعادة أرصدقها إلى إدارة خاصة وذلك عن طريق إنشاء مجالس أمناء مستقلة تماماً عن الوزارة ونقل السيطرة على أرصدة الأوقاف إلى هذه المجالس مع ترافق أو مصاحبة هذا العمل باتخاذ إجراءات من شأنها إداره هذه الأموال بطريقة تتسم بالشفافية والمسؤولية.

ونموذج الأوقاف التقليدية يرشدنا إلى الطرق التي تتمكن بها الأوقاف من تمويل أو إعادة تمويل نفسها . ويعنى ذلك أنه لا بد من إنشاء أوقاف جديدة تضاف إلى الأوقاف القديمة وإستخدام الآلية المستخدمة في عقود الإيجار الطويلة مع تقديم مبلغ كبير مقدماً وتحرير إيجار اسمى (او ما يطلق عليه الحكر).

وعلى كل إذا أردنا أن نبقى الأوقاف على حالها في الإطار العام وبسيطرة من الدولة فيجب علينا خلق نظام معلوماتي متكامل لأراضي أوقاف الدولة إذ أن هذا الأمر يعد ضرورياً إذا رغبنا في إدارتها بشفافية وضمان تطويرها العام. وفي بعض الحالات لا تتعدي المعلومات التي لدينا عدة سجلات تاريخية ترجع إلى فترة الحكم العثماني . ولعلنا لا نقل من أهمية هذه السجلات وخاصة بالنسبة للمنازعات الجارية كالصراع الغربي الإسرائيلي على الرغم من أن هذه السجلات قد أدمجت جزئياً في النظم المعلوماتية الخاصة بالأرض.

أما في الدول الإسلامية الأخرى فيتوجب أن تسجل هذه الملكيات في ظل تشريع خاص بها ( تماماً كما هو الحال في قانون الوقف الهندي لعام 1995) وذلك بهدف الإعتراف بها. ولعل النظام العثماني لمسح أراضي الأوقاف وتخطيطها وتسجيلها يكون موحدة للدول الإسلامية الحديثة.

وفي النهاية يمكننا أن نقول أن إحياء الأوقاف يتوقف على التزام أولى الأمر الذين يهمهم أمرها وذلك من خلال إعترافهم بمزايا تحرير رأس المال الميت المتمثل في هذه الأوقاف. وحيث أن هناك نقص في الأرضي بهدف توزيعها، فيمكن للأراضي المهجورة أن يعاد توزيعها على المعدمين الفقراء أمثال هؤلاء الذين يحتلون الأرضي بوضع اليد ومن ثم تصبح هذه الأرضي أوقافاً جديدة تابعة للدولة وتدار للمصلحة العامة. وبالتأكيد لا يجب أن نتجاهل الأوقاف

الإسلامية في مناقشاتنا حول الأرض وتنظيمها وتأمين ملكيتها حيث أن كل هذه الأوقاف تتضمن مساحات واسعة من الأرض.